

1- بدأ التشريع الإسلامي :

- أ- في العهد النبوي
- ب- في عهد الصحابة
- ج- في المذاهب الأربعة
- د- العلماء المتأخرين

2- القواعد من القاعدة وهي في اللغة :

- أ- العرض
- ب- الاس والاساس
- ج- الطول
- د- السعة

3- تعريف القاعدة اصطلاحاً :

- أ- الجزئيات تحت الكليات
- ب- الكليات تحت الجزئيات
- ج- الكليات
- د- الجزئيات

4- نشأ علم قواعد الفقه :

- أ- ضمن الفقه
- ب- ضمن العقيدة
- ج- ضمن اللغة
- د- ضمن البلاغة

5- أعظم تأليف لقواعد الفقهية :

- أ- موسوعة القواعد الفقهية
- ب- معلمة القواعد الفقهية
- ج- الرسالة
- د- أعلام المؤquinين

6- مثال لقاعدة الفقهية :

- أ- إنما الأعمال بالنيات
- ب- لكل سهو سجستان
- ج- كل مسكر خمر
- د- قوله للناس حسناً

7- قواعد بن رجب غالب عليها :

- أ- الضوابط الفقهية
- ب- القواعد الفقهية
- ج- الفعل
- د- القول

8- بمقاصدها في ( قاعدة الأمور بمقاصدها ) بمعنى :

- أ- طلب الفعل
- ب- الشأن
- ج- بالغايات
- د- القول

9- كيفية النية :

- أ- القلب
- ب- تختلف باختلاف الأبواب
- ج- اخر الواجبات
- د- وسط الواجبات

10- الآذان :

- أ- لا يحتاج إلى نية
- ب- يحتاج لنية
- ج- لا تتميز بنفسها
- د- لا يمكن تكون عادة

11- باع ماله هروباً من الزكاة :

- أ- تسن له الزكاة
- ب- تجب عليه الزكاة

ج- ليس عليه زكاة  
د- يباح له الزكاة

12- لو فسخت نكاحها منه بحيلة أقصد حرمته :

- أ- يرثها
- ب- لا يرثها
- ج- ترثه
- د- لا ترثه

13- من زوج ابنته غير قاصد لموجب لفظه :

- أ- وقع
- ب- لم يقع
- ج- الكراهة
- د- الاستحباب

14- من قال و هبتك هذا بعشرة ريالات :

- أ- فهو بيع
- ب- فهو هبة
- ج- لم يقع البيع
- د- عارية

15- أدى الواجب بنية الرجوع :

- أ- يرجع عليه
- ب- لا يرجع عليه
- ج- الاستحباب
- د- الكراهة

16- النهي عن بيع الحمل :

- أ- مثال ( لا ضرر ولا ضرار )
- ب- مثال ( الأمور بمقاصدها )
- ج- مثال ( العادة محكمة )
- د- مثال ( اليقين لا يزول بالشك )

17- العادة معناها :

- أ- ضد النفع
- ب- الهراء
- ج- سوء الحال
- د- الدين

18- محكمة معناها :

- أ- اسم فاعل
- ب- حكماً
- ج- سوء الحال
- د- الحال

19- المعروف في اللغة :

- أ- اسم فاعل
- ب- حكماً
- ج- سوء الحال
- د- اسم لكل فعل يعرف

20- ما اختص به أهل حرفة دون سواهم :

- أ- من العرف العام
- ب- من العرف الخاص
- ج- العرف العملي
- د- كل ما سبق صحيح

21- اليمين :

- أ- تحمل على العادة
- ب- لا تحمل على العادة
- ج- ليس له علاقة
- د- الكراهة

22- التخفيف له صور منها :

- أ- الاكراه
- ب- سفر المعصية

- ج- العمد  
د- كل ما سبق صحيح

23- للتخفيف أنواع منها في قاعدة ( المشقة تجلب التيسير ) :

- أ- تخفيف تقديم  
ب- الاكراه  
ج- النسيان  
د- عموم البلوى

24- كلمة الكفر عند الضرورة :

- أ- جائزة  
ب- لا تجوز  
ج- الظن الغالب  
د- كفر

25- خرجت من قاعدة اليقين لا يزول بالشك :

- أ- 3 أرباع الفقه  
ب- نصف الفقه  
ج- ثلث الفقه  
د- كل الفقه

26- أقسام الشرك بإعتبار لفظه :

- أ- قسمين  
ب- 3 أقسام  
ج- 4 أقسام  
د- 5 أقسام

27- الشريعة في اللغة :

- أ- مورد الماء  
ب- القسوة  
ج- الاعوجاج  
د- المرض

28- معرفة المقاصد :

- أ- تعين المجتهد في فهم النصوص
- ب- لا تعين المجتهد
- ج- أحد أركان القياس
- د- الظن الراجح

29- كتاب مقاصد الشريعة ومكارمها مؤلفه :

- أ- العز بن عبد السلام
- ب- الشافعي
- ج- الشاطبي
- د- علال الفاسي

30- العدل والرحمة في المقاصد الشريعة يدل على :

- أ- خاصية الربانية
- ب- خاصية الفطرة
- ج- خاصية حاجة الإنسان
- د- خاصية الانسجام

31- (الأمور التي مقاصدها تحسينية ) مثالها :

- أ- دفع الصائب
- ب- الاجارة
- ج- التحلی بالمحكمات
- د- جميع ما سبق صحيح

32- حد الردة من :

- أ- حفظ النفس
- ب- حفظ العقل
- ج- حفظ الدين
- د- حفظ النسل

33- تناول الطعام من :

- أ- حفظ النفس
- ب- حفظ العقل
- ج- حفظ الدين
- د- حفظ النسل

34- صلة المقاصد بالقرآن الكريم (رسلاً مبشرين) لـ / :

- أ- اللعب
- ب- التكاثر
- ج- لتبشير الناس
- د- الرزق

35- صلة المقاصد بالسنة النبوية (يا معاشر الشباب من استطاع الباة فليتزوج فإنه

- أغض للبصر) لـ / :
- أ- خوفاً منه
  - ب- تقديرًا لقومه
  - ج- لا يُقال بأنَّ محمداً يقتل أصحابه
  - د- الزواج يحفظ البصر

36- بداية تعریف القواعد الفقهية بأنه :

- أ- كل
- ب- أشكال
- ج- نص
- د- قانون

37- نشأة القواعد الفقهية :

- أ- في الفقه الحنفي
- ب- في الفقه المالكي
- ج- في الفقه الشافعى
- د- في الفقه الحنفى

38- المذهب الذي رُد إلى 4 قواعد :

- أ- في الفقه الحنفي
- ب- في الفقه المالكي
- ج- في الفقه الشافعي
- د- في الفقه الحنبلي

39- أبو طاهر الدباس كان :

- أ- أعزور
- ب- أعرج
- ج- أعمى
- د- أصلع

40- أصول الفقه أول من ألف فيه :

- أ- أبي حنيفة
- ب- مالك
- ج- الشافعي
- د- ابن حنبل

41- القواعد الفقهية أشرف العلوم بعد :

- أ- التوحيد
- ب- اللغة
- ج- البلاغة
- د- النحو

42- القواعد الفقهية بالنسبة للتأليف في الفقه :

- أ- مرحلة متخلفة
- ب- مرحلة متطرفة
- ج- مرحلة متوسطة
- د- مرحلة مستقبلية

43- القواعد الفقهية أعتمد عليها الصحابة :

- أ- صراحة
- ب- ضمناً
- ج- أشاروا إليها
- د- لم يعتمدوا عليها

44- كثُر التأليف في القواعد الفقهية من :

- أ- القرن السابع إلى القرن العاشر
- ب- القرن الخامس إلى القرن العاشر
- ج- القرن السابع إلى القرن التاسع
- د- القرن السابع إلى القرن الثامن

45- العالم العربي والإسلامي اتجه للإهتمام بالقواعد الفقهية في :

- أ- مطلع القرن الخامس عشر
- ب- مطلع القرن الرابع عشر
- ج- مطلع القرن الثالث عشر
- د- مطلع القرن الثاني عشر

46- كتاب المعني :

- أ- للكاساني
- ب- لإبن القيم
- ج- لإبن رجب
- د- لإبن قدامة

47- ألف البورنو :

- أ- المعيار
- ب- المدونة
- ج- الرسالة
- د- موسوعة القواعد الفقهية

48- القواعد الفقهية وتطبيقاتها :

- أ- للبورنو
- ب- للزحيلي
- ج- الشافعي
- د- بن قدامة

: 49-الشيخ عبدالسلام الحصين :

- أ- حنفي
- ب- مالكي
- ج- شافعي
- د- حنبلـي

: 50- ابن نجيم :

- أ- حنفي
- ب- مالكي
- ج- شافعي
- د- حنبلـي

تمت الحمد لله  
تصوير / حيرالان  
كتابة الأسئلة / اليورو